المصارف الإسلامية
ومشاركتها في التنمية الاجتماعية والاقتصادية

د. ناظم خالد محسن

الأستاذ المشارك في الفقه الإسلامي وأصوله - كلية التربية الضالع - جامعة عدن

د. عبدالفتاح ثابت ناصر

أستاذ المساعد الإدارة والاقتصاد - كلية المجتمع "الهجر" القبيطة - لحج - الجمهورية اليمنية

إن النظام المصرفي الإسلامي أثبت أنه النظام الأجدر بين الأنظمة المالية الأخرى؛ وذلك ما يتميز به من خلال العمل بالمعاملات الشرعية الخالية من المعاملات الربوية المحرمة.

مع حدوث الأزمات المالية والاقتصادية العالمية لم يتأثر النظام المصرفي الإسلامي من هذه الأزمات كما تأثرت الأنظمة المالية الأخرى البنوك غير الإسلامية ، أضحنا في البحث بعض الصعوبات والمشكلات التي تواجه النظام المصرفي الإسلامي، وأخيرا تحدثنا عن مستقبل هذه البنوك الذي يزدهر ويتطور يوما عن يوم.

مما اضطر بعض الدول الأوربية غير الإسلامية أن تستعين وتطبق النظام المصرفي المالي الإسلامي؛ باعتباره نظام أمن فيه كل الخواص والمميزات لمواجهة أية أزمات اقتصادية ومالية.

يبين لنا هذا كله إن النظام المصرفي المالي الإسلامي هو السائد والدائم والأجدر في هذه الفترة لما يتميز به من مزايا وخصائص تصنفه أنه النظام المالي المصرفي الأكثر أمانا وصدقا وشفافية.

دور ومشاركة البنوك الإسلامية[1] في الاقتصاد والتنمية:

البنك الإسلامي ينطلق من تصور الإسلام ومنهجه الخاص في الحياة، وهو لا يقر التعامل بالفائدة، ويحتاج في نفس الوقت إلى أن يغطي مصروفاته، ويحصل كذلك على ربح،والسبيل إلى ذلك؛ والذي هو بديل عن عمليات الإقراض والاقتراض بفائدة، فقد تمثل ببساطة في أمرين تقرهما الشريعة الإسلامية الخالدة:

١ – الاستثمار المباشر، بمعنى أن يقوم البنك بنفسه بتوظيف الأموال في مشروعات تدر عليه عائداً.

٢ – الاستثمار بالمشاركة، بمعنى مساهمة البنك في رأس مال المشروع الإنتاجي مما يترتب عليه أن يصبح البنك شريكًا في ملكية المشروع، وشريكًا في إدارته وتسييره والإشراف عليه، وشريكًا كذلك في كل ما ينتج عنه من ربح أو خسارة... بالنُسب التي يتفق عليها بين الشركاء.

وإعمال المبادئ الإسلامية واضح في هذا اللون من النشاط، لأنه بهذه الصورة يستبعد الاستغلال الذي يتمثل في القرض بفائدة، حيث يضمن عقد الفائدة الربوية للمقرض رأسماله كاملاً في جميع الأحوال، ويضمن له كذلك زيادة في رأس المال بقدر الفائدة المتفق عليها سواء كان المشروع الذي اقترض من أجله قد خسر أو ربح في حين

(1)أن البنوك الإسلامية توجه كل جهودها نحو استثمار المال بالحلال، فمن المعلوم أن المصارف الإسلامية مصارف تنموية بالدرجة الأولى، ولما كانت هذه المصارف تقوم على اتباع منهج الله المتمثل بأحكام الشريعة الغراء، لذا فإنها وفي جميع أعمالها تكون محكومة بما أحله الله، وهذا يدفعها إلى استثمار وتمويل المشاريع التي تحقق الخير للبلاد والعباد، والتقيد في ذلك بقاعدة الحلال والحرام التي يحددها الإسلام.

ويضاف إلى ذلك ما للبنوك الإسلامية من دور هام في إحياء نظام الزكاة من خلال صندوق الزكاة، وتوزيع الزكاة على المستحقين لها.

وكذلك دور البنوك الإسلامية الذي لا ينكره إلا مكابر أو جاهل في بعث الروح في فقه المعاملات في الشريعة الإسلامية الذي طالما كان مهجورًا فتوجهت همم الباحثين والدارسين لنفض الغبار عنه، وبدأت الدراسات الكثيرة عن مفردات هذا النظام، فحفلت المكتبة الإسلامية بمئات المؤلفات التي درست المرابحة والمضاربة والشركات والصرف وغير ذلك.

وينبغي أن يعلم أن كلامي هذا عن البنوك الإسلامية لا يعني أنها بلغت الدرجة العالية في التطبيق والتنفيذ، وأنها لا تخطئ، وأنها كلها تسير على المنهج الشرعي بشكل تام.فإن البنوك الإسلامية حالها كحال الناس تمامًا، فكما أنك تجد في أفراد المسلمين من هو ملتزم تمامًا بالحكم الشرعي، وتجد فيهم من خلط عملًا صالحًا، وآخر سيئًا، فكذلك البنوك الإسلامية تجد بعضها لديه التزام عال بالمنهج الشرعي، وبعضها يخلط الخطأ بالصواب، وإن وجود الأخطاء في التطبيق لدى البنوك الإسلامية لا يعني بحال من الأحوال أن الخطأ في الفكرة، والقاعدة التي تسير عليها البنوك الإسلامية، ولكن وجود الأخطاء من العاملين أمر عادي جدًا، فالذي لا يعمل هو الذي لا يخطئ، أما الذي يعمل فلا بد أن يقع منه الخطأ

وأخيرًا: يجب التنبيه إلى أن البنوك الإسلامية تسير في مسيرتها التي تشهد تقدمًا ونجاحًا بمرور الأيام - والحمد لله - معتمدةً على أسس وقواعد وضعها عدد كبير من علماء المسلمين في هذا العصر من خلال دراسات وأبحاث، ومجامع علمية وفقهية، ومن خلال مؤتمرات علمية يشارك فيها خبراء في الاقتصاد بجانب علماء الشريعة، كما أن لكل بنك إسلامي هيئة للرقابة الشرعية مؤلفة من أهل الخبرة والاختصاص الشرعيين والاقتصاديين لمراقبة أعمال البنك تتولى التوجيه والإرشاد والتدقيق، وغير ذلك. ينظر:بيع المرابحة للآمر بالشراء كما تجريه المصارف الإسلامية في ضوء النصوص والقواعد الشرعية د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة ط الثانية سنة ١٤٠٧ه - /١٩٨٧م، ص ٨٦ - ٨٧،وفتاوى يسألونك: حسام الدين عفانة، مصدر الكتاب: www.yasaloonak.net

أن المشاركة العادلة تقوم على التضامن بين الممول وطالب التمويل في حالة الخسارة كما في حالة الربح... فهو شريك له في الخسارة كما هو شريك في الربح.

ولأن البنك الإسلامي ينطلق من تصور الإسلام ومنهجه الخاص في الحياة، فإن استثماراته المباشرة ومشاركته تخضع لمعايير الحلال والحرام التي يحددها الإسلام[1].

ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:

الأصل في هذه الخاصية في البنك الإسلامي أنه ينطلق من تصور الإسلام ومنهجه الخاص. والإسلام دين الوحدة الذي لا تنفصل فيه الجوانب المختلفة للحياة بعضها عن البعض الآخر، والاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصل من أصول الإسلام، ويتبدى هذا الأصل بشكل خاص في السياسة المالية عند النظر إلى ما يدل عليه نظام الزكاة ومصارفها من أهمية الوظيفة الاجتماعية للدولة الإسلامية.

ولا ينسجم مع الإسلام أبداً أن ينظر البنك الإسلامي إلى التنمية الاقتصادية منفصلة عن التنمية الاجتماعية، ذلك أن النظر إلى التنمية الاقتصادية منفصلة يجر البنك إلى فخ الاهتمام بالعائد الفردي دون مراعاة العائد الاجتماعي، وهو أحد المعايير الرئيسية التي تحتمها تلك الصلة الوثيقة التي أشرنا إليها بين العقيدة والقيم والتنظيم الاقتصادي في الإسلام.

والبنك الربوي يختلف في ذلك مع البنك الإسلامي؛ فالأول يقيده العرف المصرفي المزعوم في دائرة التخصص التقليدية بينما البنك الإسلامي بنك اجتماعي كما هو بنك مالي أو اقتصادي أو مصرفي.. هكذا لا يربط البنك الإسلامي بين

التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية فحسب؛ بل إنه يعتبر التنمية الاجتماعية أساسًا لا تؤتي التنمية الاقتصادية ثمارها إلا بمراعاته، وهو بذلك يغطي الجانبين، ويلتزم بصالح المجموع والعدالة، ولا يفعل كما يفعل البنك الربوي حيث يتجه فحسب إلى المشروعات التي تضمن له أكثر قدر من الربح دون النظر لأي اعتبار آخر يتعلق بالتنمية أو بغيرها، ويتفرع من هذه الخاصية عدد كبير من المصالح التي تتحقق للفرد والمجتمع[2].

الصعوبات والتحديات والمشكلات التي تواجه البنوك الإسلامية ومستقبلها

(1)الدكتور محمد البلتاجي مقال بعنوان: مصادر التمويل للبنوك والمصارف الإسلامية، مرجع سابق.

(2)رسالة الماجستير للباحث / عبدالملك محسن عبدالرحمن المحبشي بعنوان: دور البنوك والمصارف الاسلامية في التنمية الاقتصادية، واعتبرت هذه الرسالة موسوعة شامله لاقتصاديات البنوك الاسلامية ١٩٩٦ م دار النهضة – القاهرة ص ٣٩ - ٤١.

الصعوبات والتحديات؛ ونذكرها بإيجاز :

١ – **النواحي التشريعية** :وذلك من حيث اختلاف الفتاوى لدى هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية مع تعددها، وبين تلك الهيئات الشرعية وعلماء المسلمين من خارج هيئات الرقابة الشرعية. فالتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية الأخرى عدم توحيد فتاوى الهيئات الشرعية.

٢ – **النواحي القانونية** :الخلاف الدائم بين المصارف المركزية والمصارف الإسلامية في أغلب الدول التي تعمل البنوك المركزية في نطاقها، ذلك أن معظم قوانين التجارة والمصارف والشركات قد وضعت في البلدان العربية والإسلامية وفق النمط المصرفي التقليدي وتحتوي أحكاماً لا تناسب أنشطة العمل الإسلامي.

٣ – **النواحي الاقتصادية** :وضع قيود على المؤسسات المالية والمصرفية في مجال ممارسة أعمال التجارة، وتملك المعدات والعقارات واستئجارها وتأجيرها مع أن تلك الأعمال من صميم أنشطة البنوك الإسلامية، وندرة الاستثمارات طويلة الأجل والصغر النسبي للبنوك الإسلامية، كما أن فرض الضرائب المرتفعة على أرباحها وعوائدها يؤثر سلباً على نشاطها في الوقت الذي تعفى فيه رساميل وفوائد البنوك التقليدية.

٤ – **النواحي التشغيلية** :إلزام المصارف الإسلامية بضرورة الاحتفاظ بنسبة من ودائعها لدى المصارف المركزية، ونقطة الخلاف هنا هي قيام البنوك المركزية بإقراض تلك الأموال بفائدة، وهو ما لا يتفق مع منهج البنوك الإسلامية.

زيادة وتنوع أدوات الاستثمار لدى المصارف الإسلامية، وتوسع آفاقها، مما يتطلب موارد بشرية ذات كفاءة عالية وتكنولوجيا تستطيع من خلالها البنوك الإسلامية تطوير وابتكار أدوات استثمارية جديدة ومتنوعة في إطار الشريعة الإسلامية.

٥ – **التحديات الخارجية** : اتساع نشاط البنوك العالمية وظاهرة الاندماج بين المصارف العالمية. وبالتالي ومن أجل مواجهة هذه التحديات فإن أحد الحلول العملية لتلك المشكلة هي الاتجاه نحو التكامل المصرفي فيما بينها لتقوية تلك البنوك وزيادة قدرتها التنافسية العالمية، وأن تعتمد العمل الاقتصادي المشترك فيما بينها كأداة لمواجهة العولمة، وتقوم بتنسيق السياسات الاستثمارية فيما بينها.

وغير ذلك من أساليب التكامل التي تؤدي إلى تقوية وضع هذه المصارف في الاقتصاد التنافسي الذي نحيا فيه اليوم[1].

٦ – كثرة وتشعب الآراء الفقهية:

مما لاريب فيه أن الأحكام في العقيدة الإسلامية ثابتة الآراء بينما الأحكام في المسائل الشرعية متعددة الآراء, وبسبب اعتماد الفكر الاقتصادي الإسلامي على الفتاوى، فقد ظهرت آراء متعددة ومتنوعة التي من خلالها يمكن للمصارف الإسلامية الاعتماد عليها، وذلك لوجود هيئة رقابية شرعية في كل مصرف إسلامي، تتكون من مجموعة مستقلة من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات، ويمكن أن ينظم إليها من له إلمام بفقه المعاملات.

ووظيفتها توجيه نشاطات المؤسسة المالية ومراقبتها والإشراف عليها للتأكد من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية، وتصدر قرارات وفتاوى ملزمة للمؤسسة المالية الإسلامية وكأنها لها قوة الحكم القضائي في وجوب تنفيذها.

فمن الفقهاء من يبيح هذا التصرف أو التمويل، ومنهم من يحرمه، ووقع الناس في حيرة بسبب هذه التعددية في الآراء

والاختلاف بمضمونها، مما أدى لحدوث مشكلة فكرية لدى المسؤولين عن إدارة المصارف الإسلامية، وإلى تعطيل بعض الصيغ المصرفية على هذا الأساس[2].

٧ – التعارض بين الفقه والقانون.

ويقصد بها عدم اتفاق قوانين الشركات مع أحكام الشريعة التي تحكم المشاركات والمضاربات،كصيغ أساسية في البنوك الإسلامية، فالقانون الوضعي يحكم الشركات، فهو الذي يحدد نوع وضوابط الشركة، وحينما نود تسجيل شركة علينا أن نختار أحد الأشكال القانونية للشركات، وهي إما شركات أموال مثل: الشركة المساهمة، أو شركات أشخاص؛ مثل: شركة التضامن على سبيل المثال، وهذه الشركات تفصيلاً، هي: (مساهمة – تضامن – توصية بسيطة – بالأسهم – محاصة – متناقصة) .تحكمها قوانين الشركات القانونية،

(1)د. أحمد العثيم - كاتب اقتصادي مقال بعنوان: لتحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية صحيفة الجزيرة السعودية ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٧ م العدد: (١٢٣٨٧)، الصفحة الاقتصادية.

(2)الباحث مصطفى ناطق صالح مطلوب نشر في الموقع الالكتروني المصرفي عربتاكس كوم بعنوان: معوقات وتحديات البنوك والمصارف الاسلامية بتاريخ ١١ يوليو ٢٠١٣م.

وليست بالضرورة تتفق أحكامها مع الشركة في الفقه الإسلامي. كيف، وما هي الآلية التي نستخدمها لتعديل القوانين بما يسمح بقيام شركات ثابتة مستمرة أو شركات متناقصة. . .إلخ [1].

المشكلات التي تواجه البنوك والمصارف الإسلامية:

١ – إدارة المخاطر؛ والمخاطر أكثر من ثلاثة عشر نوعًا كما ذكرتها جمعية اتحاد المصارف الأمريكية.

٢ – مشاكل السيولة.

٣ – مشاكل متعلقة بصيغ التمويل من جانبين:

الأول: الاختلاف بين هيئات الرقابة الشرعية، ودعاة الكمال [2]، والأخذ بالعزائم، مثل: الوعد الملزم، والدفعات المقدمة في الإجارة المنتهية بالتمليك، والتورق[3]، وغيرها من التفاصيل، ونقاط الاختلاف.

والثاني: التطبيق الشرعي والالتزام بالضوابط والمعايير الشرعية.

---

(1)المسلم المعاصر، بيروت، عدد ٢٧، شعبان – شوال، ١٤٠١ه - / يوليوسبتمبر، ١٩٨١م، ص ٨٣ – ١٠٣ . الصعوبات والتحديات التي تواجه البنوك الاسلامية By - د. جمال الدين عطية ، (٥٥).

(2)وهنا وفي هذا المقام أقدم نصيحة الدكتور يوسف القرضاوي لمنتقدي البنوك الإسلامية؛ ما قاله في كتابه بيع المرابحة للآمر بالشراء كما تجريه المصارف الإسلامية، ص ٨٦ - ٨٧، حيث قال:[... كلمة أوجهها للناقدين للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية أيًا كانت دوافعهم، وأعتقد أن بعضهم مخلص في نقده، وكلمتي إليهم تتمثل في أمور ثلاثة:

أ. أن يكونوا واقعيين ولا ينشدوا الكمال في البنوك الإسلامية وحدها في مجتمع يعج بالنواقص في كل ميدان، وأن يصبروا على التجربة، فهي لا زالت في بدايتها، وأن يقدموا لها العون بدل أن يوجهوا إليها الطعن من أمام ومن خلف.

وأن يذكروا هذه الحكمة جيدًا: إن من السهل أن نقول ونحسن القول ولكن من الصعب كل الصعب أن يتحول القول إلى عمل.

ب. أن يقدموا حسن الظن بالناس بدل المسارعة بالاتهام للغير وسوء الظن بالآخرين، وأن يتخلوا عن الإعجاب بالرأي، فهو أحد المهلكات، وعن الغرور بالنفس، فهو أحد الموبقات، وأن يذكروا قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ)،[الحجرات:١٢].

وقول رسوله الكريمr:(إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ)؛ متفق عليه؛من حديث أبو هريرة t؛ [البخاري رقم: (٥٧١٧)، ومسلم رقم: (٢٨ - (٢٥٦٣))].

ج. أن يذكروا أن المصارف الإسلامية - وإن كان لها بعض السلبيات وعليها بعض المآخذ - لها إيجابيات مذكورة وإنجازات مشكورة نذكر؛ منها:

١. أنها يسرت للفرد المسلم سبيل التعامل الحلال، وأراحت ضمائر المسلمين من التعامل مع البنوك الربوية.

٢. زرعت الثقة والأمل في أنفس المسلمين بإمكان قيام بنوك بغير ربا، وأن تطبيق الشريعة عندما تتجه الإرادة الجماعية إليه ميسور غير معسور.

٣. شجعت قاعدة كبيرة من جماهير الشعوب المسلمة على الادخار والاستثمار على حين قلما تتعامل البنوك الربوية إلا مع الأغنياء.

٤. هيأت فرصة مساعدة الفقراء ومساعدة المؤسسات الخيرية والجمعيات الإسلامية عن طريق صناديق الزكاة والبر والقرض الحسن.

٥. ساهمت في تنمية الجانب التربوي الثقافي،أ.ه -].

(3)التورق: من تورق، أكل الورق (أي الفضة المضروبة) على الغير..Tawarq أن يشتري الرجل السلعة بثمن مؤجل، ثم يبيعها إلى آخر بثمن أقل مما اشتراها به، وسميت بمسألة التورق، لأن المقصود منها الورق (النقد) لا البيع. ينظر: معجم لغة الفقهاء، ص١٣٥.

٤ . مخاطر تطبيق صيغ التمويل نفسها، وأساليب السداد، والتحصيل.

٥ – مشكلة خلط الودائع الاستثمارية.

٦ – مشكلة توزيع الأرباح.

٧ – صندوق مكافحة المخاطر، ومصادر تمويل هذا الصندوق، والجواز من عدمه في تمويله من إجمالي الأرباح قبل تقسيمها على الودائع والمصرف.

٨ – حرمان الودائع الاستثمارية من الأرباح عند سحبها قبل الأجل.

٩ – ضعف التعاون بين المصارف الإسلامية هو من أكبر المعوقات، رغم اشتراكها في وحدة الأسس والوسائل والأهداف، والتي تسعى لإيجاد نظام مصرفي يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

١٠ – القصور النوعي في الموارد البشرية بسبب نمط التعليم والتدريب.

١١ – وهناك توجد مشاكل وصعوبات أخرى تواجهها البنوك والمصارف الإسلامية [1].

مستقبل البنوك الإسلامية:

في ظل انتشار العلوم والتكنولوجيا في العالم لا زالت هناك فجوة بينها وبين الدول الإسلامية خاصة فيما يخص الاقتصاد والمصارف، فإذا أرادت الدول الإسلامية تنمية اقتصادها وتطوير عمل بنوكها؛ فمن خلال إيجاد استراتجية قوية وتكاملية للبنوك الإسلامية، وتوضع هذه الإستراتيجية على أساس أخطاء الماضي وهفوات الحاضر لتصحيحها وحذفها مستقبلاً، لذا يجب التنسيق ما بينها، والتوسع في عملية التوظيف الاستثماري، وتنمية نشاط البنوك الإسلامية الصغيرة.

وهناك العديد من المؤشرات والأدلة تؤكد أن المستقبل سيكون للمصارف الإسلامية؛ ومنها:

١ – الزيادة المضطردة في عدد المصارف الإسلامية.

٢ – اعتراف البنوك الربوية بنجاح تجربة المصارف الإسلامية، والذي فاق كل توقع بالرغم من التحديات، والعقبات التي تقف في سبيلها، والأخطاء التي تقع فيها.

٣ – قيام البنوك الربوية بإنشاء فروعًا لها تعمل وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية.

(1) للاطلاع على المزيد منها؛ ينظر: د. جمال الدين عطية مقال بعنوان: الصعوبات والتحديات التي تواجه البنوك الاسلامية في مجلة المسلم المعصر العدد:(٢٧) يوليو / سبتمبر ١٩٨١م، بيروت، ص ٨٣ - ١٠٣.

٤ – قيام بعض البنوك الأجنبية بإنشاء فروعًا لها تعمل وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية، مثل بنك: تشيس الأهلي،وسيتيبنك الأمريكي.

٥ – قيام بعض البنوك الأجنبية بإنشاء بنوكاً إسلامية مستقلة.

٦ – اعتراف الحكومات العربية والإسلامية بالمصارف الإسلامية كواقع، كما قامت بعض الدول العربية بإصدار تشريع خاص بها ينظم علاقتها بالبنك المركزي كما هو الحال في السودان وإيران وباكستان والإمارات والكويت.

٧ – بدأت بعض الجامعات العربية والإسلامية الاهتمام بالدراسات والبحوث في مجال الاقتصاد الإسلامي، والمصارف الإسلامية، وأخذ ذلك صيغًا عدة منها:

أ – تزايد عدد رسائل الماجستير والدكتوراه في مجال الاقتصاد الإسلامي، والمصارف الإسلامية.

ب – تدريس مواد الاقتصاد الإسلامي وفروعه المختلفة في الجامعات.

ج – إنشاء معاهد متخصصة للاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية؛ مثل:

– المركز العالمي للاقتصاد الإسلامي بجدة.

– مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر.

– مركز الاقتصاد الإسلامي بباكستان.

– المعهد العالي للبنوك والاقتصاد الإسلامي بقبرص.

د – تنظيم الندوات والمؤتمرات الدولية للاقتصاد والمصارف الإسلامية.

٧ – إصدار مجلات متخصصة في مجال الاقتصاد والمصارف الإسلامية؛ مثل:

– مجلة البنوك الإسلامية التي كان يصدرها الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية.

– مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي التي يصدرها المركز العالمي للاقتصاد الإسلامي بجدة.

– مجلة الاقتصاد الإسلامي التي يصدرها بنك دبي الإسلامي.

– مجلة النور التي يصدرها بيت التمويل الكويتي.

– نشرات المصارف الإسلامية التي تصدرها المصارف الإسلامية.

٨ – إنشاء أقسام متخصصة للاقتصاد الإسلامي في بعض الجامعات، مثل:

– قسم الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية.

– قسم الاقتصاد الإسلامي بجامعة أم القرى – مكة المكرمة.

– قسم الاقتصاد الإسلامي بالجامعة الإسلامية بباكستان.

– دبلوم الدراسات العليا في الاقتصاد والمصارف الإسلامية بجامعة الأزهر.

– تدريس الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية في بعض الجامعات الأجنبية[1].

إن البنك الإسلامي هو: مؤسسة نقدية ومالية تجلب الموارد النقدية لتوظيفها توظيفًا فعالاً يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد الشريفة للشريعة الإسلامية هدفها الأساسي هو تنمية اقتصاديات الدول الإسلامية لإنشاء هذا النوع من البنوك يجب إتباع مجموعة من المراحل يمكن تقسيم البنوك إلى أنواع وفق عدة معايير تتبع المصارف اللا ربوية في نشاطها عدة قواعد أهمها:

عدم التعامل بالفائدة، والتي تعتبر دخلاً ربويًا؛ مثل أي نوع آخر من البنوك تتم إدارة النشاط في البنوك الإسلامية وفق مراحل: التخطيط، والتنظيم، والتوجيه، والرقابة.

توظف الأموال وتستثمر عن طريق الاستثمار المباشر، المضاربة الإسلامية،المرابحة, المشاركة, يقدم البنك اللاربوي عدة خدمات إنسانية , اجتماعية , اقتصادية... إلخ.

وقد تمكنت الدول الإسلامية من إنشاء بنك إسلامي دولي يقوم بإقراض الدول التي بحاجة إلسيولة، وهو من طراز صندوق النقد الدولي، وهو يتقدم من يوم لآخر ومع مرور الوقت يزداد توسع البنوك الإسلامية وزيادة أعدادها , وفروعها في العديد من دول العالم المسلمة أو غير المسلمة رغم هذا التطور, فإن الأسس التي أقيمت عليها البنوك الإسلامية ليست سليمة ١٠٠٪؛ هذا لأنه لم يسبق تأسيسها تقديم نظري كاف ,لذا فإنه إذا أرادت الدول الإسلامية الحفاظ على هذا الطراز من البنوك عليها مسايرة التكنولوجيا،وإيجاد استراتيجية قوية، وتكاملية تضمن حسن سير عملها.

وبهذا يمكن باستطاعة البلدان الإسلامية بشكل عام أو الإنسان المسلم بشكل خاص الاستغناء عن خدمات البنوك والمصارف الغربية التي تعمل وتقدم خدماتها معتمدة على ذلك زيادة أرباحها، ولا تعمل بالشريعة الإسلامية؛ لذا نقدر أن نقول أن البنوك والمصارف الإسلامية أسست نظامًا ماليًا ممتازًا يحتذي به في الدول غير إسلامية , ولنا أمل كبير أن هذا النظام المالي الشفاف يغزو العالم وتطبق قوانينه كي يستفيد الإنسان المسلم بأي بقعه في العالم، وأيضًا يستفيد منه كل شخص موجود على هذه المعمورة بصرف النظر عن ديانته.

(1)الباحثة: نيسمه محمد مقال بعنوان: مستقبل المصارف الإسلامية منتدى المحاسب العربي ٢٨ اغسطس ٢٠١٢م.

ونقدر أن نقول أن النظام المالي الإسلامي سوف يتصدر المشهد في السنوات القادمة بجميع أنحاء المعمورة لما يمتاز به من شفافية وصدق وأمانة ويحدد فيه نصيب البنوك والعملاء وفقًا للقوانين الموضوعة.

وتتمتع المصارف الإسلامية بخصائص عدة تميزها عن غيرها من البنوك التقليدية , حيث تستمد مشروعيتها من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاتها المصرفية والاستثمارية , ومن أهمها عدم التعامل بالفائدة المصرفية التي هي من الربا المحرم والمشاركة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

والمصارف الإسلامية، وهي اللبنة الأولى في صرح الاقتصاد الإسلامي، عليها أن تجانب كل مشبوه حرصًا على سمعتها، وأن توحد أنظمتها وتعيد النظر في صيغ كثير من معاملاتها حتى لا تثير في أذهان الناس الشكوك في شرعية بعض أعمالها.

تواجه استثمارات المصارف الإسلامية نسبة مخاطرة أعلى من المصارف التقليدية، نظرًا لكون العلاقة بين المصرف الإسلامي والعميل المستثمر تسير ضمن قاعدة الغنم بالغرم، بينما نجد العلاقة بين المستثمر والمصرف التقليدي تسير ضمن مبدأ مقرض ومقترض.

ويتبينّ لنا جانب من عظمة هذا الدين، وخصوبة هذا الفقه، الذي ما فتئ يحل ما هو نافع ويحظر ما هو ضارّ، يحل البيع ويحرم الربا، يفرض قيوده وأحكامه مؤكداً خيرها، وإن جهله الناس.

ويوصي الباحثان بما يأتي:

- ضرورة سعي المصارف الإسلامية إلى اختيار العاملين فيها من أصحاب الخبرات والكفاءات المتميزة، لما له من أثر في التقليل من المخاطر.
- ضرورة السعي إلى إيجاد آلية لتوحيد وجهات النظر بين أعضاء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية.
- ضرورة التزام المؤسسة المالية التي تحمل اسما لبنك أو المصرف الإسلامي بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع تعاملاتها المصرفية والاستثمارية؛ باعتبارها جزءاً من النظام الاقتصادي الإسلامي , وتمثل أحد أجهزته الهامة , وعلى أن النظام الاقتصادي الإسلامي يعد جزءاً من المنهج الإسلامي الشامل لكل مناحي الحياة الدينية والاجتماعية والاقتصادية , للعبادات والمعاملات والأخلاق في كل لا يتجزأ.

المصادر والمراجع:

١. د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة ط الثانية سنة ١٤٠٧هـ – /١٩٨٧م.

٢. د. حسام الدين عفانة، فتاوى يسألونك، www.yasaloonak.net

٣. د. محمد البلتاجي، مصادر التمويل للبنوك والمصارف الإسلامية،.

٤. عبدالملك محسن عبدالرحمن المحبشي، دور البنوك والمصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، دار النهضة – القاهرة.

٥. د. أحمد العثيم – كاتب اقتصادي التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية صحيفة الجزيرة السعودية ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٧ م العدد: (١٢٣٨٧)، الصفحة الاقتصادية.
٦. مصطفى ناطق صالح، معوقات وتحديات البنوك والمصارف الإسلامية، ١١ يوليو ٢٠١٣م.
٧. د. جمال الدين عطية، المسلم المعاصر، بيروت، عدد ٢٧، شعبان – شوال، ١٤٠١هـ– يوليو/ سبتمبر، ١٩٨١م، ص ٨٣ – ١٠٣ . الصعوبات والتحديات التي تواجه البنوك الإسلامية –.
٨. د. جمال الدين عطية مقال بعنوان: الصعوبات والتحديات التي تواجه البنوك الإسلامية في مجلة المسلم المعاصر العدد (٢٧) يوليو / سبتمبر ١٩٨١م، بيروت.
٩. نيسمه محمد، مستقبل المصارف الإسلامية منتدى المحاسب العربي ٢٨ اغسطس ٢٠١٢م.